



«البلدان العربية، خصوصا تونس ومصر، لعبت دورا أساسيا في الإطاحة بنظام عربي كان سائدا منذ الحربين العالميتين لتنشأ نتيجة هذه الوضعية صراعات شديدة بين هذه الثورة والثورة المضادة، وهذه المعادلة أوجدت تغييرا عميقا في الوضع الإقليمي».

منير شفيق
مفكر فلسطيني



التونسية

26 أكتوبر - 23 نوفمبر 2014

دستور الجمهورية التونسية الثانية يكرس نظام حكم تشاركي

● لا يمكن للرئيس أن ينفرد باتخاذ القرارات المصيرية ● القسم الأكبر من المهمات الحيوية من اختصاص رئيس الحكومة


تاريخ الرئاسة في تونس

الجزور التاريخية

● ارتبط تاريخ الرئاسة التونسية بتاريخ إعلان الجمهورية الذي تم في 25 يوليو 1957 بعد 250 سنة من حكم البايات و57 سنة من "الحماية" الفرنسية.

الحبيب بورقيبة

أول رئيس للجمهورية



● بعد التوقيع على اتفاقيات الاستقلال الداخلي سنة 1955 تم توقيع بروتوكول الاستقلال التام في 20 مارس 1956 ثم توكّن المجلس القومي التأسيسي بداية شهر أبريل 1956 الذي أقر تكوين أول حكومة تونسية مستقلة في 9 أبريل 1956. وسمي الحبيب بورقيبة وزيرا أول وتولى في نفس الوقت رئاسة الحكومة وجمع وزارتي الخارجية والدفاع. وأسرع الحبيب بورقيبة إلى إلغاء الملكية الحسينية وإعلان الجمهورية يوم 25 يوليو 1957 وانتخبه أعضاء المجلس التأسيسي رئيسا للجمهورية.

انتخاب الرئيس


● نص الفصل 39 من دستور 1959 على أن انتخاب رئيس الجمهورية يتم مباشرة من قبل الشعب لولاية تصل مدتها إلى خمس سنوات انتخابا عاما، حرا، مباشرا، سريرا، وبالاعلية المطلقة للأصوات المصرح بها. وحدد الفصل 40 شروط الترشيح لمنصب رئاسة الجمهورية وهي أساسا شرط الجنسية التونسية والدين الإسلامي وشرط السن الأدنى (40 سنة) والأقصى (75 سنة) علاوة على شرط التمتع بالحقوق المدنية والسياسية.

التعديلات الدستورية والتدرج نحو الرئاسة مدى الحياة

● أعلن بورقيبة نفسه رئيسا مدى الحياة في محاولة منه لإنهاء صراع خلافته، وتقرر ذلك بمقتضى القانون الدستوري عدد 13-75 المؤرخ في 19 مارس 1975. وبعد 7 نوفمبر 1987 ألغى بن علي الرئاسة مدى الحياة ليصبح الترشيح لرئاسة الجمهورية مشروطا بالحصول على 30 توقيعاً من أعضاء البرلمان. وتم سنة 2004 إجراء تعديل بنص على أن تكون للمرشح أقدمية فترة خمس سنوات في الهيئة القيادية لحزبه. كما مكن له هذا التعديل أن يقوم بعدد غير محدود من الولايات الرئاسية بعد أن كان محدودا بثلاث ولايات كحد أقصى.

يناير 2011

شغور منصب الرئيس



● إثر هروب بن علي خارج البلاد في 14 يناير 2011، أعلن الوزير الأول محمد الغنوشي عن توليه مهام رئيس الجمهورية بصفة مؤقتة وتم الاستناد في هذا على الفصل 56 من الدستور التونسي الذي ينص على أن "الرئيس الدولة أن يفوض الوزير الأول في حال عدم تمكنه من القيام بمهامه وقتيا"، لكن تأكد عدم وجود نية التفويض، فتقرر اللجوء إلى الفصل 57 وإعلان شغور منصب الرئيس، وأعلن يوم 15 يناير عن تولي رئيس مجلس النواب محمد فؤاد المبرع منصب رئيس الجمهورية بشكل مؤقت.

ديسمبر 2011

تولي منصف المرزوقي رئاسة تونس



● انتخب المجلس الوطني التأسيسي محمد منصف المرزوقي رئيسا لتونس في 12 ديسمبر 2011.

نوفمبر 2014

الانتخابات الرئاسية الأولى بعد الثورة

● سيكون يوم 23 نوفمبر موعد الانتخابات الرئاسية في دورتها الأولى.



استطلاعات للرأي تكاد تجمع على أن السباق الرئاسي لن يحسم من الدور الأول وأن مرشح حزب نداء تونس، الباجي قايد السبسي، يعد الأوفر حظا حتى الآن

تونس الانتقال من نظام رئاسي يسيطر على مختلف القرارات ويتحكم في مختلف دواليب الدولة، إلى نظام تشاوري لا يمكن للرئيس، دستوريا، أن ينفرد باتخاذ القرارات الحيوية دون استشارة رئيس الحكومة وقد يصل الأمر في بعض القرارات إلى ضرورة الحصول على موافقة مجلس نواب الشعب.

هل تقلص دور الرئيس؟

ظل منصب رئيس الدولة على درجة كبرى من الأهمية وأحد مراكز صنع القرار الجوهرية في المنظومة السياسية للجمهورية التونسية الثانية. وطبقا للمادتين 72 و77 من دستور 2014، يمثل رئيس الجمهورية وحدة البلاد ويسهر على أمنها واستقلالها واحترام دستورها. كما يتولى تمثيل الدولة وضبط السياسات الخارجية والأمن القومي، مع استشارة رئيس الحكومة. ويتولى رئيس الجمهورية وفق دستور 2014 رئاسة مجلس الأمن القومي والقيادة العليا للقوات المسلحة، ومن مهامه أيضا إعلان الحرب والسلم بعد موافقة مجلس نواب الشعب. وهو من يصادق على المعاهدات ويأذن بنشرها، ومن يسند الأوسمة ويصدر العفو الخاص، ويعين مفتي الجمهورية التونسية ويعفيه.

أما القسم الأكبر من المهمات الحيوية في البلاد فبات من شأن رئيس الحكومة، الذي أصبح بمعية بقية الفريق الحكومي مسؤولا أمام مجلس نواب الشعب لا أمام رئيس الجمهورية، ويتولى الإشراف على الملفات التتموية وسير العمل اليومي للحكومة ومتابعة شؤون شتى القطاعات.

الرئاسة المقبلة للجمهورية

ستبدو إذا ما قارناها بالوضع

السابق «مقيدة اليدين»

ويوضح أستاذ القانون الدستوري، صادق بلعيد، في هذا السياق، أن غياب الهيمنة الرئاسية سيكون بالأحرى ناتجا للمناخ الديمقراطي السائد ولنوع القوى السياسية التي ستحوز دون تطابق التطلعات البرلمانية والرئاسية، كما كان الأمر في السابق.

ويضيف قائلا: "حتى في حال توافق هذه التطلعات، فإن المعارضة البرلمانية، حتى وإن كانت لا تمثل فيه إلا أقلية، بالإضافة إلى نشاط المجتمع المدني، سيحول ذلك دون هيمنة رئاسية ويقيد جموح المؤسسة الرئاسية". ويخلص بلعيد إلى أن كل ذلك يحد عمليا من صلاحيات رئيس الجمهورية لصالح الحكومة التي ستنبثق عن الأغلبية البرلمانية، وأن الرئاسة المقبلة للجمهورية ستبدو إذا ما قارناها بالوضع السابق، "مقيدة اليدين". أمام هذه المقاييس الجديدة، تبدو مسؤولية التونسيين كبيرة في اختيار رئيسهم، خاصة وأن الانتخابات الرئاسية ستكون الأولى في الجمهورية التونسية الثانية، والعملية الأكثر ديمقراطية وشفافية في تاريخ البلاد منذ الاستقلال في ترجمة فعلية لمبادئ الديمقراطية.

الدولة، المادة 77، اتخاذ تدابير استثنائية في حال خطر داهم مهدد لكيان الوطن، المادة (80) فإن الأليات التي يكرسها دستور 2014 لن تؤدي إلى تأسيس نظام رئاسي مطلق وإنما بالأحرى نظام حكم مختلط، وسيكون مجلس نواب الشعب (البرلمان) دور وصلاحيات أكبر، من بينها دعوة البرلمان لرئيس الجمهورية إلى مساعلة يمكن أن تتطور إلى حجب.

وتنص المادة 88 من دستور 2014، على أنه: "يمكن للأغلبية أعضاء مجلس نواب الشعب المبادرة بلائحة معلة لإعفاء رئيس الجمهورية من أجل الخرق الجسيم للدستور ويوافق عليها المجلس بأغلبية الثلثين من أعضائه"، وعادة ما يتعلق هذا الخرق بـ"الخبانة العظمى". وتمتع رئيس الجمهورية، وفق دستور 1959، بصلاحيات واسعة، باعتباره رئيس السلطة التنفيذية، وكل السلط تقريبا، مما ولد نظاما ديكتاتوريا، لم يطبق معاملة الفصل بين السلط، أما رئيس الحكومة، أو ما يعرف في تونس بالوزير الأول، فقد كان يضطلع بمهمة تنسيقية محدودة الصلاحيات التنفيذية، على عكس المهام التي بات يضطلع بها وفق دستور 2014.

من أبرز سمات الانتقال الديمقراطي في

في خضم بداية الحملات الانتخابية للمرشحين لرئاسة الجمهورية، يتساءل فصيل من الرأي العام حول مدى أهمية هذا المنصب وحجم الصلاحيات الموكلة إليه، واللبس الذي ما زال يحيط بصلاحيات رئيس الدولة الجديد التي أقرها دستور 2014، والذي بدأ واضحا في الحملات الانتخابية للمرشحين، الذين أخلطوا بين مهام رئيس الجمهورية ومهام رئيس الحكومة.

المباشر تشهدها البلاد منذ الإطاحة بحكم الرئيس السابق زين العابدين بن علي عام 2011، حيث انتخب المرزوقي رئيسا للبلاد عبر أعضاء المجلس التأسيسي في شهر ديسمبر 2011.

أسباب عديدة تجعل من هذا الاستحقاق الانتخابي محط اهتمام ومتابعة، لعل أهمها يكمن في الشروط الجديدة التي ستحدد مهام رئيس الجمهورية، في صورة تختلف عن صورة الرئيس الذي عرفه التونسيون من إعلان الجمهورية يوم 25 جويلية 1957.

ماهي الأليات التي أقرها دستور 2014؟

رغم أن الصلاحيات التي أقرها دستور 2014 لرئيس الجمهورية لا تختلف كثيرا كما وكيفا عن صلاحياته في دستور 1959 (تمثيل

مرشحو الرئاسة في تونس يتقصبون «بدهاء» دور رئيس الحكومة

عمار عبيدي

بدأ السباق نحو الاستحقاق الرئاسي يزداد "حرارة" يوما بعد آخر مع اقتراب موعد الـ 23 من نوفمبر 2014، وقد تصاعدت وتيرة الحملات الدعائية بشكل ملحوظ غير أن ما تم تحصيله منها حتى الآن طرح جملة من الملاحظات جعلتها "العرب" من خلال الحديث إلى محليين سياسيين تونسيين تحدثوا عن خصوصيات المشهد الدعائي للمرشحين ونقاط الضعف والقوة فيه.

في هذا الإطار قال محللون إن الحملة الرئاسية التي يعرفها الشارع التونسي هذه الأيام هي الأولى من نوعها، حيث يسعى عدد من المرشحين للوصول إلى عدد واسع من الناخبين لإقناعهم بالتصويت لصالحهم. واعتبر محللون التقية "العرب" أن محاور هذه الحملات الانتخابية تتلخص في ملفات معروفة وهي خصوصا إبراز الإضافات التي قد يوفرها المرشحون في حال فوزهم، زيادة على مقترحات اقتصادية أو الرهان على إعطاء الأولوية لجهة بعينها بحجة إعادة الاعتبار لها أو الاهتمام بمحور الشباب أو الأمن أو العلاقات الخارجية، ملاحظين أن هناك عدم اقتناع من طرف الناخب التونسي رغم اهتمامه في كثير من الأحيان بشخصية المترشح أكثر من برنامجه.

ويتقسم المترشحون إلى ثلاثة أقسام رئيسية، أولها صنف وصفوه بانعدام الخبرة، إذ يجد صعوبة في إيصال المعلومات والأفكار ويعاني مشاكل في التعبئة الجماهيرية حيث بدت اجتماعاته

أمام كراسي فارغة في أغلب الأحيان، أما الصنف الثاني فيتمثل في مرشحي الأحزاب الذين تقف وراءهم "ماكينات" حزبية ضخمة تسعى إلى ترويج مرشحها عبر آليات احترافية تمكن من الوصول إلى شريحة واسعة من الناس.

الصنف الثالث من المرشحين يتمثل في شخصيات تتميز بمعرفة واسعة بشؤون الحكم وهي إما تتميز بأنها شغلت مناصب سابقة في الحكم قبل الثورة أو بعدها وإما تتميز بتكوينها الاقتصادي الجامعي وهي أقرب إلى التكنوقراط أكثر من الزعامة السياسية.

قيس سعيد:

الحملات الانتخابية

تميزت باستمرار نسق

التشريعية



بالنسبة إلى أستاذ القانون الدستوري والمحلل السياسي قيس سعيد فإن الحملات الانتخابية تميزت باستمرار نسق التشريعية وكأنها جزء من حملة الانتخابات الماضية حيث تضخمت الوعود تلو الوعود، ويتساءل سعيد "هل هؤلاء المرشحون قادرون على جذب انتباه التونسيين؟" الذين يبدون، حسب محدثنا، غير عابئين بما يذكره أغلب المتنافسين.

ويشدد سعيد على نقطة مفصلية واضحة وهي أن أغلب المرشحين يتقصون دور رئيس الحكومة عن قصد أو عن غير قصد باعتبار أن الوعود التي يطرحونها لا تدخل